

قرار (رئيس مجلس الوزراء)

رقم ٢١٢ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ الفيوم :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٢ قيراطاً (تبرع المواطن / توفيق محمد ميهوب) ضمن القطعة رقم ٩ بحوض المرج ، زمام ناحية مطول - مركز إطسا - محافظة الفيوم ، لصالح مديرية التربية والتعليم بالفيوم ، بالمجان ؛ لإقامة مدرسة ثانوية عام عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ صفر سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ١٣ أكتوبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

٢٠١٨/١٢/٢٩

مطبوع حديث

سلطة الرئيس

بيان

أرشيف مجلس الشورى

٣٦٣٩٣١٣



الشورى